



قرار رقم /١٣٢/٥

وزير التعليم العالي والبحث العلمي ، رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقاني .  
بناءً على أحكام القانون رقم / ٢٧ / لعام ٢٠١٩ .  
و على أحكام المرسوم التشريعي رقم / ٤٧ / لعام ٢٠١٣ .  
وبناءً على ما أقرته اللجنة الطلابية في المجلس الأعلى للتعليم التقاني بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٣

يقرر ما يلي:

- مادة ١ - يعاد فتح مواعيد التسجيل للطلاب القدامى (راسب سنة أولى - مستجد سنة ثانية - راسب سنة ثانية - دورة خارج المعهد - المستندين المسجلين للعام الإضافي استناداً لأحكام القرار رقم ١/و.م تاريخ ٢٠٢٠/٦/١٧) في المعاهد التقنية الخاضعة لإشراف المجلس الأعلى للتعليم التقاني للعام الدراسي ٢٠٢٠ - ٢٠٢١ اعتباراً من تاريخه ولغاية ٢٠٢١/٦/١٥ .
- مادة ٢ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠٢١/٥/٣٠

وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقاني

الدكتور بسام ابراهيم